

كشف الخفاء

2397 - من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها .

رواه أبو نعيم والطبراني وعبد بن حميد وعبد الرزاق عن ابن عباس . وكذا ابن راهويه وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات عن الحسن بن علي والعقيلي عن عائشة كلهم رفعوه وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العقيلي لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقال البخاري ويذكر عن ابن عباس أن جلساءه شركاؤه وأنه لم يصح انتهى . وقال في المقاصد وهذه العبارة من مثله لا تقتضي البطلان بخلافها من العقيلي . وعلى كل حال قال شيخنا أن الموقوف أصح .

وعبارة الدرر للسيوطي من أهديت له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها - رواه الطبراني من حديث حسن بن علي B وعلقه البخاري عن ابن عباس بصيغة تمريض وأخرجه العقيلي عن عائشة وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ انتهى .

وعبارة اللالكئ من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فجلساؤه شركاؤه فيها - حديث ضعيف أخرجه الطبراني في الكبير عن الحسن بن علي وقال البخاري في صحيحه باب من أهدى وعنده جلساؤه فهو أحق . قال ويذكر عن ابن عباس جلساؤه شركاؤه ولم يصح انتهى